13725 - عن معمر عن سهل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي صلى ا عليه وسلّم قال : إذا شربوا فاجلدوهم قالها ثلاثا قال : فإذا شربوا الرابعة فاقتلوهم قال معمر فذكرت ذلك لابن المنكدر فقال : قد ترك القتل قد أتي النبي صلى ا عليه وسلّم بابن النعيمان فجلده ثم أتي به فجلده الرابعة أو أكثر .

(عب)